مكتب العمل الدولي

مجلس الإدارة

الدورة 312، جنيف، تشرين الثاني/ نوفمبر 2011

الوثيقة: GB.312/POL/2

قسم وضع السياسات
جزء العمالة والحماية الاجتماعية

POL

البند الثاني من جدول الأعمال

متابعة المناقشة بشأن الضمان الاجتماعي في الدورة المائة لمؤتمر العمل الدولي (٢٠١١): خطة العمل

لمحة عامة

ملخص

تبيّن الوثيقة خطة العمل التي أعدها المكتب استناداً إلى القائمة الشاملة للأنشطة التي ترد في استنتاجات المناقشة المتكررة عن الحماية الاجتماعية (الضمان الاجتماعي) والتي اعتمدها مؤتمر العمل الدولي في دورته المائة، ٢٠١١.

الانعكاسات السياسية

من خلال إرساء الرؤية من أجل الضمان الاجتماعي ضمن برنامج العمل اللائق للفترة ٢٠١١-٢٠١٩، من شأن خطة العمل أن تؤثر على العمل الذي يضطلع به المكتب في مجال الضمان الاجتماعي لفترات السنتين القادمة، بما في ذلك الدعم الذي سيقدمه المكتب إلى هيئاته المكونة والدور الأوسع الذي ستؤديه المنظمة في مجال الضمان الاجتماعي على المستوى الدولي.

الانعكاسات القانونية

لا توجد.

الانعكاسات المالية

لا توجد.

القرار المطلوب

الوثيقة مقدمة للنقاش والاسترشاد.

إجراءات المتابعة المطلوبة

تكييف خطة العمل من جانب إدارة الضمان الاجتماعي لمراعاة إرشادات مجلس الإدارة.

الوحدة مصدر الوثيقة

إدارة الضمان الاجتماعي.

الإحالات إلى سائر وثائق مجلس الإدارة وصكوك منظمة العمل الدولية

اتفاقية الضمان الاجتماعي (المعايير الدنيا)، ١٩٥٢ (رقم ١٠٢)؛ قرار بشأن المناقشة المتكررة عن الحماية الاجتماعية (الضمان الاجتماعي)، ٢٠١١؛ إطار السياسة الاستراتيجي للفترة ٢٠١٠-٢٠١٥ (الوثيقة GB.304/PFA/2(Rev.))؛ البرنامج والميزانية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

السياق والهدف

١. إنّ القرار والاستنتاجات الصادرة عن المناقشة المتكررة بشأن الحماية الاجتماعية (الضمان الاجتماعي) والتي اعتمدها مؤتمر العمل الدولي في دورته المائة عام ٢٠١١، تدعو مجلس الإدارة إلى إدراج بند لوضع معيار في جدول أعمال الدورة الواحدة بعد المائة لمؤتمر العمل الدولي، بهدف "وضع توصية مستقلة بشأن أرضية الحماية الاجتماعية"[١] والنظر في "مسألة اعتماد لغة تراعي الجنسين في معايير الضمان الاجتماعي الصادرة عن منظمة العمل الدولية وتقديم تقرير عن ذلك إلى المؤتمر في دورة لاحقة"[٢]. كما تطلب الاستنتاجات من المدير العام "أن يعد خطة عمل من أجل تنفيذ التوصيات الأخرى الواردة في هذه الاستنتاجات وحصيلة مناقشات لجنة تطبيق المعايير"، وتطلب كذلك من مجلس الإدارة "أن يبحث تلك الخطة في دورته ٣١٢ في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١١"[٣].

٢. وتتضمن الاستنتاجات قائمة شاملة للأنشطة التي ينبغي للمكتب الاضطلاع بها في أجل قريب إلى متوسط بغية إنفاذ التوصيات الأخرى الواردة في الاستنتاجات (انظر الفقرات ٣٥ إلى ٣٨ الواردة في الملحق الثاني). وتحدد هذه القائمة محتويات خطة العمل المقترحة[٤]، التي تتلاءم مع الاستراتيجية الواردة في إطار السياسة الاستراتيجي للفترة ٢٠١٠-٢٠١٥ الصادر عن المكتب وفي البرنامج والميزانية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ (النتيجة ٤)، وسوف يستنير بها إطار السياسة الاستراتيجي والبرامج والميزانيات حتى حلول عام ٢٠١٩. والأنشطة الواردة في الخطة المقترحة تهدف إلى تقديم الدعم للحكومات والشركاء الاجتماعيين للاستجابة للتوصيات التي تقع في مجال عملها وترد في الفقرات من ٣٢ إلى ٣٤ من الاستنتاجات.

خطة العمل المقترحة

٣. من الممكن تصنيف الأنشطة الواردة في الاستنتاجات إلى خمس فئات رئيسية: وضع السياسات والأنشطة ذات الصلة بالمعايير؛ تطوير المعارف وتقاسمها؛ الخدمات الاستشارية التقنية؛ بناء القدرات؛ بناء الشراكات وتعزيزها. وباعتبار الأمر نشاطاً جامعاً ومعمماً، تحث الاستنتاجات أيضاً المكتب على "إدماج قضايا الجنسين على نحو استباقي وثابت في جميع الأنشطة المذكورة أعلاه بغية تشجيع المساواة بين الجنسين"[٥]. وينبغي تنفيذ الأنشطة في سياق الحملة العالمية بشأن الضمان الاجتماعي وتوفير التغطية للجميع وفي إطار برنامج العمل اللائق، مع مراعاة الطبيعة "المتلازمة والمترابطة والمتكافلة" للروابط القائمة بين أهدافها.

٤. كذلك، يطلب القرار والاستنتاجات مراعاة النشاط المستقبلي للمكتب في مجال الضمان الاجتماعي من حيث إنفاذ التوصيات، وذلك عند إعداد وثائق البرنامج والميزانية في المستقبل وتخصيص الموارد من خارج الميزانية. وتقوم خطة العمل المقترحة هذه على فرضية أنّ متوسط مقدار الموارد من الميزانية العادية ومن خارج الميزانية، والمخصصة لإدارة الضمان الاجتماعي خلال فترتي السنتين الأخيرتين، لن تتغير بشكل

[١] مكتب العمل الدولي: "قرار بشأن المناقشة المتكررة عن الحماية الاجتماعية (الضمان الاجتماعي)" في *تقرير لجنة المناقشة المتكررة عن الحماية الاجتماعية*، *محضر الأعمال المؤقت رقم ٢٤*، مؤتمر العمل الدولي، الدورة المائة (جنيف، ٢٠١١)، الفقرة ٢.

[٢] مكتب العمل الدولي: "استنتاجات بشأن المناقشة المتكررة عن الحماية الاجتماعية (الضمان الاجتماعي)" في المرجع السابق، الفقرة ٣٨.

[٣] المرجع نفسه، الفقرة ٣٩.

[٤] تتضمن خطة العمل أيضاً الأنشطة المرتبطة بالتوصية المحتملة في المستقبل والاعتبارات فيما يتعلق بمسألة استخدام لغة تراعي قضايا الجنسين في الصكوك الحالية لمنظمة العمل الدولية. وبصريح العبارة، هذه الاستنتاجات لا تشكل جزءاً من خطة العمل إذ أنها تشير إلى "توصيات أخرى من هذه الاستنتاجات" (انظر الاستنتاجات، الفقرات ٣٧-٣٩).

[٥] الاستنتاجات، الفقرة ٣٥(ف).

ملموس مع مر السنين حتى عام ٢٠١٩. وإذا توافر المزيد من الموارد، من الممكن عندها تسريع وتيرة التنفيذ.

٥. وتصف الفقرات التالية المحتوى الأساسي للفئات الخمس من الأنشطة. ويكمن أساس خطة العمل في مصفوفة الأنشطة (انظر الملحق الأول)؛ وهي تتضمن جدولاً زمنياً أكثر تفصيلاً من شأنه أن يرشد تنفيذ البرنامج والميزانية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ وتخطيط الأنشطة وتنفيذها في فترات السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ و٢٠١٦-٢٠١٧ و٢٠١٨-٢٠١٩.

المكون الأول:
وضع السياسات والأنشطة ذات الصلة بالمعايير

٦. سيكون وضع ومناقشة توصية محتملة بشأن أرضيات الحماية الاجتماعية في ٢٠١٢ ومتابعة إمكانية اعتمادها أحد الأنشطة الأساسية ذات الصلة بوضع المعايير خلال السنوات الثماني القادمة. والغرض من ذلك أن يقوم المجتمع العالمي بإرسال إشارة واضحة ومتينة مفادها أن يستفيد ١٠٠ في المائة من سكان العالم على الأقل من ضمانات الضمان الاجتماعي الأساسية، وأن يكون هدف الدول الأعضاء، بعد مراعاة الأولويات والظروف الوطنية، أن تردم الثغرات القائمة في التغطية بأسرع وقت ممكن. ومن شأن أنشطة المتابعة التي يضطلع بها المكتب أن تدعم أيضاً الدول الأعضاء في إنفاذ أحكام التوصية المحتملة الجديدة.

٧. وسيستمر المكتب في دعم عمليات صنع القرار فيما يتعلق بالتصديق على اتفاقية الضمان الاجتماعي (المعايير الدنيا)، ١٩٥٢ (رقم ١٠٢) واتفاقيات الضمان الاجتماعي الأخرى التي يعتبرها مجلس الإدارة مواكبة للعصر، من خلال مبادرة رئيسية لتدريب وتوعية المسؤولين والخبراء الوطنيين من منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال. وإيجاد حل لمسألة اللغة التي تراعي الجنسين من شأنه أن يزيل أحد العوائق المستشفة أمام عملية تصديق أوسع نطاقاً على الاتفاقيات ذات الصلة. وسيستهل التفكير بحل عملي بوثيقة تحليلية تصدر عام ٢٠١٣ يقترح فيها المكتب خيارات ممكنة. وتعزيز فهم دور الاتفاقيات ومتطلباتها القانونية والإحصائية من شأنه أيضاً أن يسهّل عمليات التصديق. ومن شأن اتخاذ مبادرة لتشجيع المزيد من عمليات التصديق أن يدعم عدداً من العمليات الوطنية التي يمكنها أن تجعل عدد التصديقات الإجمالي على الاتفاقية رقم ١٠٢ يصل إلى ٦٠ تصديقاً على الأقل خلال فترات السنتين الأربع القادمة[٦]. وسيكون الغرض من ذلك ضمان أن يعيش ٣٠ في المائة من سكان العالم على الأقل في بلدان تكون فيها متطلبات الاتفاقية رقم ١٠٢ مقبولة باعتبارها معايير دنيا.

٨. وسيصاغ دليل للممارسات الحسنة في مجال الضمان الاجتماعي في عام ٢٠١٤ "يزود الدول الأعضاء بإرشادات عملية ومعالم مرجعية لتقييم وتعزيز الأحكام الوطنية للحماية الاجتماعية لديها"[٧]. وسوف يقدم الدليل معالم مرجعية تقوم على الخبرة الوطنية ومعايير منظمة العمل الدولية في مجال الضمان الاجتماعي، مغطية بذلك البعدين الأفقي والعمودي للاستراتيجيات الوطنية بشأن توسيع نطاق الضمان الاجتماعي، بالإضافة إلى مجموعة المبادئ الأساسية للضمان الاجتماعي، التي حددتها الاستنتاجات من أجل تنفيذ هذه الاستراتيجيات. ومن شأن تلك الاستراتيجيات أن تتيح للدول الأعضاء تقييم التشريعات والممارسات المتعلقة بأنظمة الضمان الاجتماعي لديها وأدائها استناداً إلى الخبرة الدولية، وتقييم الطبيعة المراعية والمنصفة للجنسين، التي تتسم بها أحكام الضمان الاجتماعي لديها. ومن الممكن أن تشمل المعالم المرجعية: تصميم الإعانات ومستوياتها؛ أثرها الملحوظ على أسواق العمل والتنمية الاقتصادية والفقر وانعدام المساواة والتنمية البشرية؛ المساهمة الممكنة لنُظم الضمان الاجتماعي في إضفاء السمة المنظمة على سوق العمل؛ تطبيق الخطط وتنظيمها وإدارتها؛ رفع الإعانات والنفقات الناجمة والأثر المالي والاقتصادي والضريبي طويل الأجل. وسوف يتضمن الدليل أيضاً إرشادات لوضع اتفاقات ثنائية ومتعددة الأطراف في مجال الضمان الاجتماعي. ومن الممكن أن يقوم اجتماع ثلاثي للخبراء في ٢٠١٥ بمناقشة هذا الدليل واعتماده على وجه الاحتمال ومن ثم نشره؛ سوف يتمتع بنسق نموذجي وبالتالي سيكون من السهل تحديثه. ولن يكون بمثابة دليل بالنسبة إلى الدول الأعضاء بل سيعزز أيضاً القاعدة الوقائعية للأنشطة التي تضطلع بها منظمة العمل الدولية في مجال المشورة التقنية وبناء القدرات.

[٦] منذ شهر تموز/ يوليه ٢٠١١، كانت ٤٧ دولة عضواً قد صدقت على الاتفاقية رقم ١٠٢.

[٧] الاستنتاجات، الفقرة ٣٥(ل).

المكون الثاني:
تطوير المعارف وتقاسمها

٩. إنّ تطوير المعارف وتقاسمها، بما في ذلك التبادل بين بلدان الجنوب والتبادل المثلث للخبرات، سيطبق بشكل كبير من خلال أداتين أساسيتين تم وضعهما بين عامي ٢٠٠٦ و٢٠١١، وهما منصة توسيع نطاق الضمان الاجتماعي في العالم (GESS) وقاعدة البيانات الإحصائية للدراسة المتعلقة بالضمان الاجتماعي. وينبغي تعميق قاعدة المعارف لكلا الأداتين من خلال تخصيص المزيد من الموارد لشبكة من "مولدات المعارف" الخارجية (انظر الفقرتين ١٤ و١٦ فيما يلي) تعمل مع إدارة الضمان الاجتماعي وإدارة الإحصاءات بشكل منتظم وداخلياً ضمن إدارة الضمان الاجتماعي من أجل تعزيز القدرات الداخلية (بهدف التنسيق وإدارة المعلومات وتحليل البيانات والتقارير ونشرها)، ومن خلال تكثيف التعاون مع الجمعية الدولية للضمان الاجتماعي والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي والمصارف الإقليمية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وغير ذلك من وكالات وصناديق وبرامج الأمم المتحدة. وسوف يستمر هذا النشاط خلال كامل الفترة التي تشملها خطة العمل.

١٠. وسيجري إدخال تحسينات محددة على مجموعة النماذج التابعة لإدارة الضمان الاجتماعي في الفترة ٢٠١١-٢٠١٩ بغية تحديث وتعزيز القدرة التحليلية للمكتب. وستوضع أداة التقييم السريع لتحديد تكلفة أرضيات الحماية الاجتماعية وتحليل أثرها، بصيغتها النهائية عام ٢٠١٢. وبموازاة ذلك، سيوضع في الفترة ٢٠١٣-٢٠١٤ دليل بشأن آثار التحويلات الاجتماعية من حيث إعادة التوزيع، مع مراعاة التحليل الصغري لأثر التحويلات الاجتماعية وفرض الضرائب، على مستويات الفقر وتوزيع الدخل استناداً إلى البيانات الوطنية للأسر المعيشية. كما سيجري تنقيح عام لنماذج الاقتصاد الكلي وسوق العمل التابعة لنموذج الميزانية الاجتماعية لمنظمة العمل الدولية خلال فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥. ومن شأن ذلك أن يسمح بتحسين التحليلات وما يتبعها من مشورة أفضل بشأن أثر نُظم الضمان الاجتماعي على أسواق العمل والأداء الاقتصادي وبعدها الجنساني. وسوف تُبذل هذه الجهود بالتعاون مع قطاع العمالة والمعهد الدولي للدراسات العمالية. بالإضافة إلى ذلك، سيوضع نظام لمؤشرات الأداء من أجل برامج الضمان الاجتماعي، بالتعاون مع الجمعية الدولية للضمان الاجتماعي، ويكون رهن إشارة الهيئات الإشرافية والإدارية للضمان الاجتماعي (يوضع المشروع الأول في صيغته النهائية خلال الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣).

١١. وسوف تبقى سلسلة *التقرير العالمي للضمان الاجتماعي*، الأداة الرائدة لنشر النتائج البحثية لمنظمة العمل الدولية؛ وستعالج موضوعاً من مواضيع الساعة في كل عدد. وفي الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، تطرق العدد الأول، وهو عدد خاص، إلى الأزمة المالية والاقتصادية في العالم. ومن المزمع أن تعالج طبعة ٢٠١٢-٢٠١٣ موضوع الحماية الاجتماعية للنساء الريفيات. وسوف يتم اختيار مواضيع الأعداد القادمة رهناً بالمسائل السياسية الناشئة.

١٢. ومن باب الأولوية، سوف تعالج سلسلة المذكرات السياسية الإعلامية الصادرة عن إدارة الضمان الاجتماعي في السنوات القادمة مسائل محددة تمت الإشارة إليها على نحو بارز خلال مناقشات الدورة المائة للمؤتمر، وهي أقل مؤاتاة لنشرها في التقرير العالمي للضمان الاجتماعي. ومن بين هذه المسائل مثلاً، اتساق السياسات وأوجه التآزر بين خطط الضمان الاجتماعي والسياسات الاجتماعية الأوسع نطاقاً؛ المواءمة والسمة المتكافلة لسياسات الحماية الاجتماعية وسوق العمل والسياسات المالية والنقدية؛ مساهمة الضمان الاجتماعي في نمو الإنتاجية وتوليد العمالة والإنصاف؛ دور الحماية الاجتماعية في مواجهة الآثار الاجتماعية لفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز؛ العلاقة بين الفقر والاعتلال الصحي؛ استراتيجيات تضمن الاستدامة الاقتصادية والضريبية والمالية؛ مساهمة الضمان الاجتماعي في تعزيز المساواة بين الجنسين؛ دور الاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف في توسيع نطاق الضمان الاجتماعي ليشمل العمال المهاجرين وعائلاتهم. ومن شأن الموجزات السياسية الإضافية أن تعكس أيضاً نتائج التعاون المستمر مع الوحدات الأخرى في منظمة العمل الدولية، بما فيها البحوث بشأن دور الحوار الاجتماعي في إدارة إصلاحات ونُظم المعاشات، وبشأن آثار التغيرات الديمغرافية على العمالة والحماية الاجتماعية، إلى جانب الآثار الاقتصادية المحتملة لأساليب ومبادئ التمويل البديلة. والغرض من ذلك هو سد الثغرات البارزة في المعارف تدريجياً فيما يتعلق بوضع النقاشات السياسية الدولية والقانون والممارسة على المستوى الوطني، وبالتالي المساهمة في البحوث الوطنية التي تدعم وضع السياسات.

المكون الثالث:
الخدمات الاستشارية التقنية

١٣. إنّ الطلب على الخدمات الاستشارية في مجال الضمان الاجتماعي من منظمة العمل الدولية آخذ في الارتفاع منذ عدد من فترات السنتين. وتحوّل التركيز من دعم المخططات الفردية للضمان الاجتماعي إلى الدعم السياسي من أجل إرساء نُظم شاملة ومتسقة للضمان الاجتماعي على أساس أرضيات الحماية الاجتماعية الوطنية وتمشياً مع استراتيجية التوسع ذات البعدين التي وافق عليها المؤتمر في دورته المائة. كما سيستمر المكتب في دعم الدول الأعضاء في إنفاذ أحكام الاتفاقيات المصدق عليها وفي تقديم المشورة فيما يتعلق بتصميم اتفاقات الضمان الاجتماعي الثنائية ومتعددة الأطراف، الواردة في دليل الممارسات الحسنة في مجال الضمان الاجتماعي (انظر الفقرة ٨ أعلاه) ومن خلال التحليلات المالية والأكتوارية والضريبية. وأثناء النصف الثاني من عام ٢٠١٠، سوف يستعرض المكتب استراتيجيته الاستشارية التقنية ومن ثم سيسعى إلى وضع أهداف معقولة بالنسبة إلى عدد التدخلات القطرية التي يمكن إجراؤها خلال فترات السنتين القادمة، بما يتماشى مع البرامج القطرية للعمل اللائق.

١٤. وسيجري توسيع القدرة على التنفيذ من خلال التعاون المكثف مع المنظمات الدولية الأخرى (انظر أيضاً الفقرة ١٦). وحتى تستجيب قدرة المكتب المحدودة لعدد الطلبات التي ما فتئت تتزايد من الدول الأعضاء، سيكون المفهوم الأساسي للاستراتيجية الاستشارية التقنية في المستقبل قائماً على تكثيف مشاركة الموظفين من حيث الدعم عالي التأثير للإصلاحات الهيكلية من قبيل تلك التي تدخل تعديلات على تصميم الإعانات وتمويل نُظم الضمان الاجتماعي. وسيجري توسيع القدرة الإجمالية لمنظمة العمل الدولية على التنفيذ من خلال المزيد من الاعتماد، حيثما أمكن، على الخبراء المنتسبين وتقاسم التكنولوجيات والخبرات، بما في ذلك من خلال التبادل بين بلدان الجنوب والتبادل المثلث. وقد استُهلت المناقشات مع الجمعية الدولية للضمان الاجتماعي كشريك متميّز من حيث مذكرة التفاهم المعنية بالتعاون بين الوكالات. وسيؤدي ذلك دوراً محورياً في الاستفادة من الخبرة التي اكتسبتها مؤسسات الضمان الاجتماعي في كافة أنحاء العالم. وهناك سبيل استراتيجي آخر لخفض اعتماد الدول الأعضاء على المشورة التقنية التي يقدمها موظفو منظمة العمل الدولية، ألا وهو زيادة الاستثمار في بناء القدرات على المستوى الوطني.

المكون الرابع:
بنـاء القـدرات

١٥. يبقى الاستثمار في قدرة الموظفين المحليين على تصميم وتنظيم وإدارة نُظم الضمان الاجتماعي المعقدة، من خلال استراتيجية منسقة لبناء القدرات، المعبر الأساسي إلى إقامة نُظم فعالة للضمان الاجتماعي وتشغيلها على نحو مستدام، باعتبار هذه النُظم جزءاً من السياسات الإنمائية الاجتماعية والاقتصادية الوطنية التي تهدف إلى جملة أمور منها إدماج استراتيجيات العمالة والحماية الاجتماعية. ويشمل ذلك إعداد خبراء وطنيين لمواجهة التحديات النظامية في المستقبل، مثل التغير الديمغرافي وإعادة الهيكلة الاقتصادية وتزايد الترابط والتقلب في الأسواق المالية وتعاظم الهجرة الدولية والداخلية، بالإضافة إلى الضلوع في حوار اجتماعي فعال ومفيد مع الشركاء الاجتماعيين على المستوى الوطني. وينبغي أن يتناول المنهج الرئيسي لمنظمة العمل الدولية في بناء القدرات، رسم السياسات والقوانين وتصميم نُظم الإدارة السديدة والإدارة المالية والعامة وخيارات التمويل والتحليل الاقتصادي والضريبي، إلى جانب رصد النتائج الاجتماعية. ومن الممكن تفويض الخبرة المكتسبة بشأن تصميم الإجراءات الإدارية إلى مؤسسات أخرى من قبيل الإدارات الوطنية الرائدة للضمان الاجتماعي أو الجمعية الدولية للضمان الاجتماعي، التي تتمتع بميزة تنافسية واضحة في هذا المجال. وينبغي لمنظمة العمل الدولية أن تركز في بناء القدرات، تركيزاً واضحاً على تعزيز قدرات هيئاتها المكونة الثلاثية لإدارة نُظم الضمان الاجتماعي. وهذا أمرٌ ضروري لتصميم وتشغيل نُظم ضمان اجتماعي وطنية لا تستفيض في الوعود ولا تقلل من أدائها، ويشرعها الحوار الاجتماعي وتوافق الآراء المستدامان على المستوى الوطني. وسوف يتلقى رصد الشركاء الاجتماعيين لأداء النظام والإدارة السديدة الدعم تحديداً من خلال إقامة نظام لمؤشرات الأداء (انظر الفقرة ١٠).

١٦. والنتيجة الأساسية الملموسة المتأتية عن الجهود المبذولة لبناء القدرات ستكون في استحداث شبكة عالمية تتكون من مركز التدريب الدولي لمنظمة العمل الدولية في تورينو (مركز تورينو) والمؤسسات الأكاديمية (مع مؤسسة واحدة على الأقل في كل إقليم تقدم الخدمات إلى الهيئات المكونة الناطقة باللغة الإنكليزية أو الفرنسية أو الإسبانية)، وتقدم منهجاً رئيسياً متفقاً عليه عن سياسة الضمان الاجتماعي وتصميمها وتمويلها

وإدارتها، أو تكون قد قامت بإدخال كرسي جامعي بشأن العمل اللائق/ الضمان الاجتماعي. واستناداً إلى التعاون القائم مع المؤسسات الأكاديمية، بما فيها جامعات ماسترشت ولوزان وموريشيوس، بالإضافة إلى جامعة اكسترنادو في كولومبيا وجامعة شيلي وجامعة ويست إنديز، ينبغي استكمال الشبكة الموسعة وتشغيلها بحلول نهاية فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧. وبالإضافة إلى تثقيف الموظفين المستقبليين في مجال إدارة الضمان الاجتماعي، سيقوم المكتب بالتعاون مع مركز تورينو بوضع مجموعة من الأنشطة، بعد تحديد الاحتياجات، من أجل دعم "المتمرسين المدربين في مجال الضمان الاجتماعي" في الوزارات ومؤسسات الضمان الاجتماعي ومنظمات الشركاء الاجتماعيين - مثلاً، من خلال توفير التدريب المحلي للموظفين التقنيين أثناء العمل وبرامج بناء القدرات المعدة خصيصاً للشركاء الاجتماعيين، ومن خلال استحداث المزيد من فرص التعلم المتواصل. ومن شأن ذلك أن يستمر في تعزيز وتوسيع دعم منظمة العمل الدولية من أجل تقوية الإدارة الثلاثية لنُظم الضمان الاجتماعي. والمدرسة الصيفية الجديدة في مجال الضمان الاجتماعي، التابعة لمركز تورينو، والتي استهلت نشاطها عام ٢٠١١، ستكون دعامة أساسية في هذا الجهد المبذول.

المكون الخامس:
بناء الشراكات وتعزيزها

١٧. خلال العقد الأخير، قام عدد من الوكالات الدولية (مثل: المفوضية الأوروبية، صندوق النقد الدولي، منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، اليونيسف، البنك الدولي، منظمة الصحة العالمية، مصارف التنمية الإقليمية) والوكالات المانحة الوطنية (مثل إدارة التنمية الدولية والوكالة الألمانية للتعاون الدولي) والمنظمات الدولية غير الحكومية (مثل منظمة إنقاذ الطفولة والرابطة الدولية لمساعدة المسنين) بالاستثمار بشكل كبير في قدراتها على توفير المشورة السياسية والتقنية. بالإضافة إلى ذلك، أطلق عدد من المنتديات الدولية (إلى جانب مؤتمر العمل الدولي والأمم المتحدة ومجموعة العشرين) نداءات متكررة لتحسين الاتساق بين هذه الأنشطة. ويمكن أن تستند المشورة التقنية والسياسية لمنظمة العمل الدولية إلى هذه التطورات من خلال تحسين التنسيق فيما بين الأنشطة على المستويين الوطني والدولي. وقد تتمثل إحدى الوسائل العملية لتحقيق ذلك في تحويل مبادرة مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة، المرتبطة حتى الآن بالأزمة والمعنية بأرضية الحماية الاجتماعية (مبادرة أرضية الحماية الاجتماعية)، إلى آلية تعاون وتنسيق أكثر انتظاماً تشمل جميع الأعضاء في مبادرة أرضية الحماية الاجتماعية.

رصد خطة العمل وعمليات استعراضها

١٨. بالنظر إلى إمكانية تغير السياق السياسي وظهور أولويات جديدة خلال السنوات القليلة القادمة، لا بد من استعراض ملاءمة الأنشطة الواردة في مصفوفة أنشطة خطة العمل بشكل منتظم. وعلى غرار ذلك، ينبغي رصد وتحديث التقدم الذي تحرزه عملية التنفيذ. ومن المقترح جعل ذلك يتماشى مع إجراءات الإدارة القائمة على النتائج، التي يضطلع بها المكتب والمرتبطة بدورة البرمجة، بما في ذلك إعداد كل برنامج وميزانية في المستقبل وعملية تخطيط العمل القائم على النتائج ودورة البرامج القطرية للعمل اللائق. وينبغي نشر مصفوفة مراجعة للأنشطة على نحو منتظم.

ملخص: استراتيجية جديدة من أجل الحملة العالمية

١٩. يتأتى عن عملية تحويل توصيات المؤتمر آنفة الذكر إلى مجموعة ملموسة من الأنشطة، خطة عمل تتألف من خمسة مكونات رئيسية ومن عدد من النتائج الرئيسية يزمع قطاع الحماية الاجتماعية وإدارة الضمان الاجتماعي تقديمها خلال السنوات الثماني القادمة. والمكونات المختلفة متكافلة فيما بينها؛ وهي بمثابة دعائم أساسية متفاعلة تعطي زخماً جديداً لاستراتيجية منظمة العمل الدولية للحملة العالمية الرامية إلى مد نطاق الضمان الاجتماعي ليشمل الجميع. كما تشمل الاستراتيجية روابط تفاعلية واضحة مع الأهداف الاستراتيجية الأخرى من برنامج العمل اللائق، أي: النهوض بالعمالة اللائقة والمنتجة، تقوية الحوار الاجتماعي وتعزيز الحقوق وتحقيقها. بالإضافة إلى ذلك، تساهم الاستراتيجية في استحداث المزيد من الاتساق في السياسات واتباع هدف المساواة بين الجنسين، وتركز تركيزاً كبيراً على توفير مستوى أساسي من الضمان الاجتماعي لمن هم في الاقتصاد غير المنظم، في الوقت نفسه الذي تساعدهم فيه على الخروج من السمة غير المنظمة.

ويصف الشكل ١ الروابط المنطقية القائمة بين مختلف مكونات كتل الاستراتيجية وبرنامج العمل اللائق الأوسع نطاقاً.

٢٠. وتسعى مكونات الاستراتيجية الجديدة إلى تنفيذ *رؤية الضمان الاجتماعي ضمن إطار برنامج العمل اللائق*. وتكمن الرؤية الاستراتيجية في أنّه ينبغي لمنظمة العمل الدولية بين فترة عام ٢٠١١ (الدورة المائة لمؤتمر العمل الدولي) وعام ٢٠١٩ (الذكرى المائة على تأسيس منظمة العمل الدولية) أن تعزز موقفها باعتبارها منظمة رائدة في المجالات الرئيسية التالية:

- *تطوير سياسة الضمان الاجتماعي* حيث ستكون الوكالة الرائدة في وضع السياسات، من خلال تطوير وتعزيز مجموعة من صكوك السياسة الدولية المحدثة، تنطبق على ١٠٠ في المائة من سكان العالم وتساعد الحكومات على صياغة أهداف واقعية للسياسة الوطنية بغية تحقيق تغطية شاملة؛

- *تطوير معارف الضمان الاجتماعي وتقاسمها* حيث ستشغل منصة المعارف الأكثر شمولية في العالم في مجال الضمان الاجتماعي وستصدر أبرز المنشورات العالمية بشأن المسائل المتعلقة بالضمان الاجتماعي (مثلاً، *التقرير العالمي للضمان الاجتماعي*) وستصدر كذلك موجزات بارزة تقوم على البينات بشأن المسائل الموضوعية في النقاشات الدولية بشأن الضمان الاجتماعي؛

- *التعاون التقني في مجال الضمان الاجتماعي* حيث ستستمر في توفير المشورة التقنية المتينة بشأن تصميم السياسات والأطر القانونية وتنفيذ وإدارة وتمويل المسائل الاكتوارية والمالية والاقتصادية ذات الصلة بالنُظم الوطنية للضمان الاجتماعي والمخططات الفردية، بالتعاون مع الجمعية الدولية للضمان الاجتماعي والرابطات الإقليمية المعنية بالضمان الاجتماعي ووكالات وصناديق وبرامج الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية؛

- *بناء القدرات في مجال الضمان الاجتماعي* حيث يشكل مركز تورينو وإدارة الضمان الاجتماعي محور شبكة عالمية للمنظمات التعليمية الأكاديمية والمهنية التي تدرّب عدداً متزايداً من كوادر المصممين والإداريين والمديرين والحكام المهرة الدوليين في مؤسسات الضمان الاجتماعي، بما فيها المنظمات التي تمثل أولئك الذين يساهمون في تقديمات الضمان الاجتماعي أو يستفيدون منها؛

- *بناء شراكات في مجال الضمان الاجتماعي* ستكون بمثابة محور لشبكة تعاونية دولية تتألف من وكالات الأمم المتحدة والجمعية الدولية للضمان الاجتماعي ومؤسسات الضمان الاجتماعي الإقليمية ومؤسسات التمويل الدولية ومنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال والمنظمات المانحة والمنظمات غير الحكومية الرائدة التي تعمل في مجال الضمان الاجتماعي.

الشكل ١: خطة العمل المخمسة: النتائج بحسب المجال

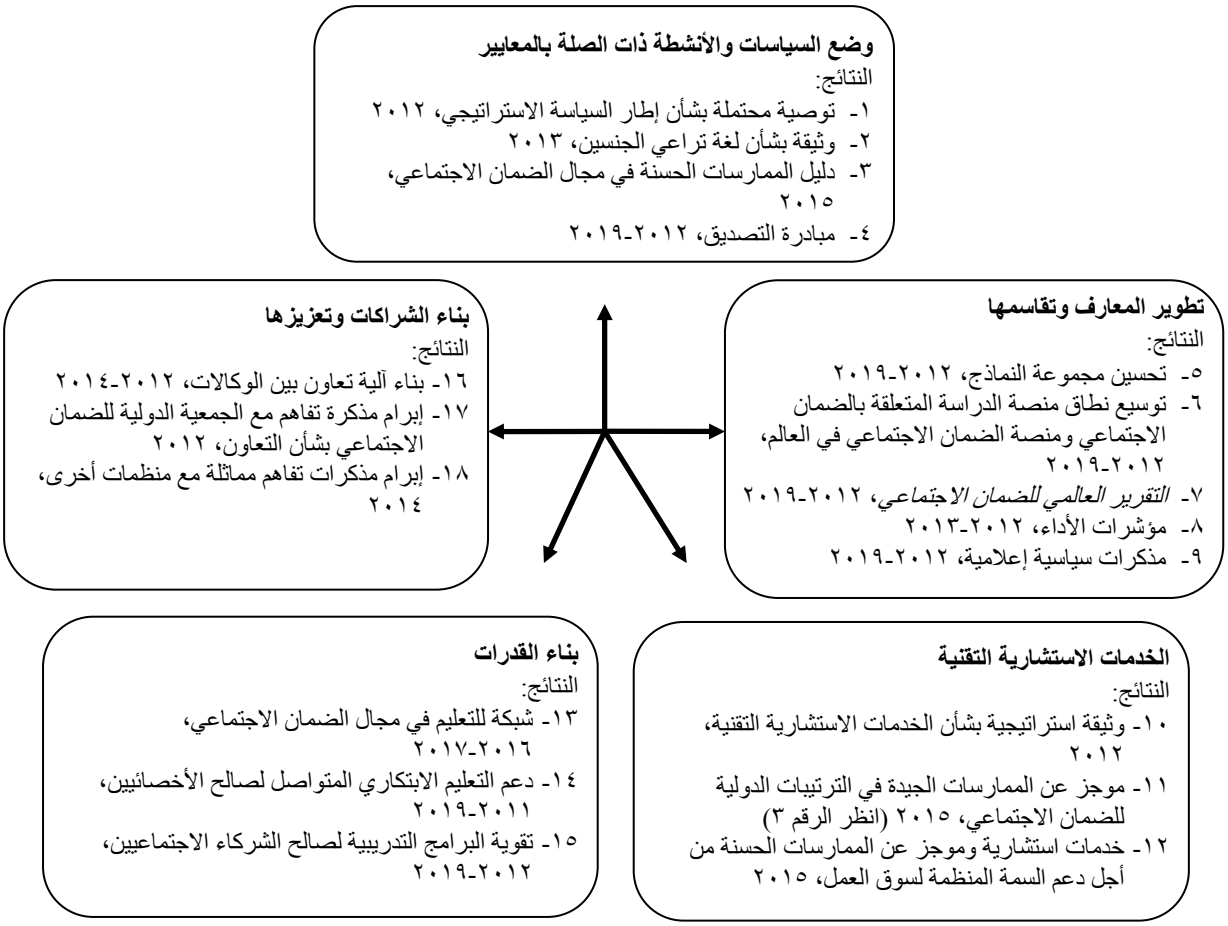

نقاط للمناقشة

٢١. وفي ضوء ما ورد أعلاه، قد يرغب مجلس الإدارة في القيام بما يلي:

تقديم المشورة إلى المكتب حول كيفية تعديل أو تحسين أو استكمال خطة العمل المقترحة المشار إليها أعلاه من حيث:

(أ) محتويات فرادى الأنشطة، كما يرد وصفها في هذه الوثيقة؛

(ب) توقيت وتتابع الأنشطة المقترحة، حتى يكون المكتب مجهزاً بشكل أفضل لتلبية احتياجات الهيئات المكونة وأولوياتها.

جنيف، ٢٧ أيلول/ سبتمبر ٢٠١١.

الملحق الأول

خطة العمل في مجال الضمان الاجتماعي - مصفوفة الأنشطة للفترة ٢٠١١-٢٠١٩

فئة الأنشطة	النشاط [1]	وسائل العمل (النتائج الرئيسية بالبنط الغامق)	التوقيت
أولاً - وضع السياسات والأنشطة ذات الصلة بالمعايير	١- وضع ومناقشة توصية بشأن أرضيات الحماية الاجتماعية (الفقرة ٣٧)	مناقشة بشأن وضع المعايير خلال المؤتمر عام ٢٠١٢ ومناقشة محتملة من جانب مجلس الإدارة بشأن استراتيجية المتابعة الداعمة لتنفيذها في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٢	٢٠١١-٢٠١٢
	٢- معالجة مسألة لغة تراعي الجنسين في معايير الضمان الاجتماعي الصادرة عن منظمة العمل الدولية (الفقرة ٣٨)	"١" إعداد **وثيقة تحليلية** بشأن الخيارات المطروحة لمعالجة مسألة اللغة	٢٠١٣-٢٠١٥
		"٢" إجراء متابعة من جانب مجلس الإدارة/ مؤتمر العمل الدولي	
	٣- وضع دليل ممارسات حسنة في مجال الضمان الاجتماعي (الفقرة ٣٥(ل))	"١" إعداد مسودة **دليل ممارسات حسنة في مجال الضمان الاجتماعي** استناداً إلى نهج نموذجي (٢٠١٤)	٢٠١٤-٢٠١٥
		"٢" مناقشة الدليل واحتمال اعتماده من جانب اجتماع ثلاثي للخبراء (٢٠١٥)	
	٤- توسيع نطاق المساعدة من أجل تحسين الوعي بشأن معايير منظمة العمل الدولية وفهمها، وتصميم سياسات ترمي إلى تذليل العقبات من أمام التصديق (الفقرة ٣٥(ك)) بما في ذلك بذل جهود خاصة لتدريب الشركاء الاجتماعيين لمنظمة العمل الدولية على معايير منظمة العمل الدولية (الفقرة ٣٥(ط))	"١" تصميم مبادرة تصديق تشمل **مكونات التوعية والتدريب لصالح الحكومات والشركاء الاجتماعيين (حدث واحد سنوياً من أجل دعم البلدان المهتمة في إقليم معين)**	٢٠١٢-٢٠١٩
		"٢" الهدف: بلوغ ٦٠ تصديقاً على الاتفاقية رقم ١٠٢ بحلول عام ٢٠١٩	
		"٣" وضع استراتيجية متابعة لتنفيذ التوصية المحتملة المزمع تقديمها إلى مجلس الإدارة (٢٠١٢) واستحداث مواد ترويجية وتدريبية من أجل مساعدة الدول الأعضاء في عملية التنفيذ	٢٠١٢
	٥- تشجيع الحوار الاجتماعي في تصميم وإدارة وتنفيذ ضمان اجتماعي للجميع (الفقرة ٣٥(ح))	انظر بناء القدرات (الجزء رابعاً أدناه)	

فئة الأنشطة	النشاط [1]	وسائل العمل (النتائج الرئيسية بالبنط الغامق)	التوقيت
ثانياً - تطوير المعارف وتقاسمها	١- دعم وضع أطر اقتصادية كلية تؤدي إلى العمالة وإلى نظم ضمان اجتماعي مستدامة (الفقرة ٣٥(و))	تحسين النموذج النمطي لمنظمة العمل الدولية من حيث الميزنة الاجتماعية من خلال مد نطاق النماذج الاقتصادية الكلية ونماذج أسواق العمل	٢٠١٤-٢٠١٥
	٢- تعزيز القدرات البحثية للمكتب فيما يتعلق بتحليل السياسات والممارسات، واستحداث أدوات ترمي إلى تقييم الأداء والإحصاءات (الفقرة ٣٥(م))	"١" تعزيز الأدوات التقنية، بما فيها الأدوات الكمية وأدوات التشخيص (٢٠١١-٢٠١٩) وبروتوكول التقييم السريع بالنسبة إلى الدراسات الوطنية لجدوى أرضية الحماية الاجتماعية (٢٠١٢)	٢٠١١-٢٠١٩
		"٢" وضع **دليل بشأن آثار إعادة التوزيع الناشئة عن** التحويلات الاجتماعية في مداخيل الأسر المعيشية	٢٠١٣-٢٠١٤
		"٣" تركيز العمل البحثي في سياق المواضيع الخاصة من ***التقرير العالمي للضمان الاجتماعي***	٢٠١١-٢٠١٩
		"٤" توسيع/ تحسين **الدراسة المتعلقة بالضمان الاجتماعي ومنصة قاعدة بيانات توسيع نطاق الضمان الاجتماعي في العالم** بالتعاون مع الرابطة الدولية للضمان الاجتماعي ووكالات أخرى	٢٠١٢-٢٠١٩
		"٥" وضع **نظام** لمؤشرات الأداء بالنسبة لمخططات الضمان الاجتماعي (تُستكمل الصيغة الأولى في ٢٠١٢ مع الرابطة الدولية للضمان الاجتماعي)، يتجلى في دليل الممارسات الحسنة في مجال الضمان الاجتماعي	٢٠١٢-٢٠١٣
		"٦" إصدار **موجزات سياسية إعلامية** تغطي مسائل محددة و/أو تعالج ثغرات محددة في المعارف	٢٠١١-٢٠١٩
	٣- تسهيل تبادل الخبرات والممارسات الجيدة والمعارف والتكنولوجيات فيما بين الدول الأعضاء، بما في ذلك من خلال التبادل على الصعيد المثلث وفيما بين بلدان الجنوب (الفقرة ٣٥(ن))	متتبع في سياق الجزء ثالثاً -١ والجزء ثانياً -٢ ("٤")	-

فئة الأنشطة	النشاط	وسائل العمل (الحصائل الرئيسية بالبنط الغامق)	التوقيت
ثالثاً - الخدمات الاستشارية التقنية	١- مساعدة الدول الأعضاء في مجال تصميم وتنفيذ استراتيجية مد نطاق الضمان الاجتماعي ذات البعدين في سياق البرامج القطرية للعمل اللائق (الفقرة ٣٥(أ)) بما في ذلك تصميم وتنفيذ وإدارة وتقييم نُظم تقديم الخدمات على نحو فعال (الفقرة ٣٥(ب))	تعزيز الخدمات القائمة من حيث القدرة الاستشارية بشأن المسائل السياسية والقانونية والإدارية والاكتوارية والمالية من خلال التعاون مع الرابطة الدولية للضمان الاجتماعي ووكالات أخرى ومنظمات غير حكومية ومنصة أرضية الحماية الاجتماعية، استناداً إلى **استعراض ووثيقة استراتيجية** بشأن التعاون التقني، تحدد أهدافاً واقعية للعمليات القطرية (النصف الثاني من عام ٢٠١٢)	٢٠١١-٢٠١٩
	٢- دعم إبرام اتفاقات ثنائية ومتعددة الأطراف في مجال الضمان الاجتماعي (الفقرة ٣٥(د))	تطوير مبادرة مع المنظمات الإقليمية أو دون الإقليمية تبدأ بموجز عن الممارسات الواجب إدراجها في دليل الممارسات الحسنة في مجال الضمان الاجتماعي (الجزء أولاً -٣) (٢٠١٤)	٢٠١٤-٢٠١٥
	٣- دعم الدول الأعضاء في صياغة وتنفيذ سياسات تهدف إلى تسهيل الانتقال التدريجي من الاقتصاد غير المنظم إلى الاقتصاد المنظم (الفقرة ٣٥(ز))	الاطلاع بذلك بالاقتران مع الجزء ثالثاً -١ بدعم من موجز الممارسات في فصل يرد في دليل الممارسات الحسنة في مجال الضمان الاجتماعي (الجزء أولاً -٣)	٢٠١٢-٢٠١٩
رابعاً - بناء القدرات	١- تقوية قدرات الدول الأعضاء لمواجهة التحديات، بما في ذلك التغير الديمغرافي والهجرة (الفقرة ٣٥(ج))	"١" إنشاء **شبكة من مؤسسات التعليم في مجال الضمان الاجتماعي**، بالتعاون مع مركز تورينو والجامعات الشريكة، تتواجد في كافة الأقاليم وتسمح بالحصول على تعليم جامعي المستوى في مجال تخطيط وإدارة وتمويل الضمان الاجتماعي	تُستكمل الشبكة مع نهاية فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧
		"٢" دعم برامج التعليم المتواصل الابتكارية لصالح الأخصائيين، وهي من تصميم مركز تورينو (مثل **المدرسة الصيفية في مجال الضمان الاجتماعي**)	٢٠١١-٢٠١٩
	٢- تقوية قدرات الشركاء الاجتماعيين على الضلوع في الحوار السياسي وإدارة الضمان الاجتماعي (الفقرة ٣٥(ي))	"١" تعزيز البرامج التدريبية لصالح الشركاء الاجتماعيين، بالشراكة مع مركز تورينو	٢٠١٢-٢٠١٩
		"٢" بالاقتران بالجزء ثالثاً -٢ ("٤") والجزء أولاً -٣ استحداث أدوات لبناء القدرات، استناداً إلى نظام مؤشرات الأداء لمخططات الضمان الاجتماعي ودليل الممارسات الحسنة في مجال الضمان الاجتماعي	٢٠١٣-٢٠١٩

فئة الأنشطة	النشاط	وسائل العمل (الحصائل الرئيسية بالبنط الغامق)	التوقيت
خامساً - بناء الشراكات وتعزيزها	١- تحسين اتساق السياسات على الصعيد الدولي بواسطة التنسيق مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي وغيرها (الفقرة ٣٥(س))	تعزيز استحداث منصة مشتركة بين الوكالات بدءاً **بمذكرة تفاهم بشأن التعاون** مع أكبر عدد ممكن من الأعضاء في مبادرة إطار السياسة الاستراتيجي (بما في ذلك مؤسسات التمويل الدولية إلى جانب منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والمفوضية الأوروبية)؛ يزمع استحداثها خلال النصف الثاني من عام ٢٠١٢ وتوقيعها من مختلف الوكالات في عام ٢٠١٣	٢٠١٢-٢٠١٤
	٢- تقوية التعاون مع الجمعية الدولية للضمان الاجتماعي وغيرها من جمعيات الضمان الاجتماعي (الفقرة ٣٥(ع))	"١" توقيع **مذكرة التفاهم مع الجمعية الدولية للضمان الاجتماعي** بشأن الأنشطة المشتركة والتنسيق بين الوكالات	قبل حلول نهاية عام ٢٠١١
		"٢" توقيع **مذكرات تفاهم مماثلة مع جمعيات إقليمية للضمان الاجتماعي** (مثل ECASSA, CIPRESS, CIESS)	قبل حلول نهاية عام ٢٠١٤
	٣- تقوية الدور الريادي لمنظمة العمل الدولية في تعزيز أرضية الحماية الاجتماعية (الفقرة ٣٥(ه))	"١" تعزيز تحويل مبادرة أرضية الحماية الاجتماعية لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، إلى **آلية تعاون منتظمة لوكالات الأمم المتحدة ومؤسسات التمويل الدولية والشركاء الاجتماعيين والمنظمات الرائدة غير الحكومية**، تستضيفها منظمة العمل الدولية	٢٠١٢-٢٠١٤
إدماج قضايا الجنسين على نحو استباقي وثابت في جميع الأنشطة المذكورة أعلاه بغية تعميم المساواة بين الجنسين (الفقرة ٣٥(ف))		يتم الاضطلاع بذلك في سياق كافة وسائل العمل المشار إليها أعلاه	٢٠١١-٢٠١٩

[١] تحيل الأرقام والحروف الواردة بين قوسين إلى الفقرات المقابلة لها في استنتاجات المؤتمر لعام ٢٠١١ بشأن المناقشة المتكررة عن الحماية الاجتماعية (الضمان الاجتماعي).

الملحق الثاني

مقتطفات من الاستنتاجات بشأن المناقشة المتكررة عن الحماية الاجتماعية (الضمان الاجتماعي) اعتمدها مؤتمر العمل الدولي في دورته المائة، ٢٠١١

دور منظمة العمل الدولية والمتابعة

٣٥. يدعو المؤتمر مكتب العمل الدولي في سياق الحملة العالمية بشأن الضمان الاجتماعي وتوفير التغطية للجميع، إلى القيام بما يلي:

(أ) مساعدة الدول الأعضاء بما في ذلك من خلال البرامج القطرية للعمل اللائق، وتقديم الخدمات الاستشارية التقنية المناسبة لدعم تصميم وتنفيذ استراتيجيات وطنية ذات بعدين بهدف مد نطاق تغطية الضمان الاجتماعي، بما في ذلك أرضيات حماية اجتماعية وطنية، في السياق الأعم للأطر السياسية الاقتصادية والاجتماعية الوطنية الشاملة؛

(ب) مساعدة الدول الأعضاء في تصميم وتحسين تنظيم وإدارة نظم الضمان الاجتماعي وتقديم خدماتها على نحو فعال، وإجراء تقييم منتظم لأثر سياسات الضمان الاجتماعي وقابليتها للديمومة واستدامتها؛

(ج) زيادة تقوية قدرات الدول الأعضاء على تصميم وتنفيذ ورصد نظم ضمان اجتماعي تتجاوب مع التحديات، بما في ذلك تغير الاتجاهات الديمغرافية والهجرة، وتضمن حسن سيرها؛

(د) دعم إبرام اتفاقات ثنائية ومتعددة الأطراف لتقديم الضمان الاجتماعي للعمال المهاجرين وأسرهم؛

(هـ) تقوية الدور الريادي لمنظمة العمل الدولية في تعزيز أرضية الحماية الاجتماعية، على المستويين الدولي والوطني، بمشاركة الهيئات المكونة وبالشراكة مع المنظمات الدولية الأخرى؛

(و) دعم وضع أطر وسياسات اقتصادية كلية تتضمن تدابير تنشيطية وتفضي إلى استحداث فرص عمل جيدة ونظم ضمان اجتماعي مستدامة وفعالة؛

(ز) دعم الدول الأعضاء في صياغة وتنفيذ سياسات وطنية تهدف إلى تسهيل الانتقال التدريجي من الاقتصاد غير المنظم إلى الاقتصاد المنظم، وذلك بالتشاور مع منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال؛

(ح) القيام على المستويين الوطني والدولي، بتشجيع الحوار الاجتماعي ودور الشركاء الاجتماعيين في تصميم وإدارة وتنفيذ ضمان اجتماعي شامل ومستدام للجميع؛

(ط) بذل جهود خاصة لبناء القدرات وتدريب الشركاء الاجتماعيين على معايير الضمان الاجتماعي الصادرة عن منظمة العمل الدولية، ومن ثم تقوية دور الحوار الاجتماعي في أساليب تنفيذ المعايير؛

(ي) تقوية قدرات الشركاء الاجتماعيين على الضلوع في الحوار السياسي وإدارة الضمان الاجتماعي على المستوى الوطني من خلال زيادة تطوير برامج التدريب المناسبة والمساعدة التقنية وغير ذلك من الوسائل؛

(ك) مد نطاق المساعدة المقدمة إلى الهيئات المكونة لمساعدتها على تحسين الوعي والإدراك لمعايير الضمان الاجتماعي الصادرة عن منظمة العمل الدولية وتنفيذها وتصميم سياسات ترمي إلى تذليل العقبات من أمام التصديق واتخاذ مبادرات ابتكارية من أجل الترويج لاتفاقيات منظمة العمل الدولية المحدثة بشأن الضمان الاجتماعي، ولا سيما الاتفاقية رقم ١٠٢؛

(ل) القيام بالتعاون مع الهيئات المكونة لمنظمة العمل الدولية بوضع دليل ممارسات حسنة في مجال الضمان الاجتماعي، يزود الدول الأعضاء بإرشادات عملية ومعالم مرجعية لتقييم وتعزيز الأحكام الوطنية للحماية الاجتماعية لديها، بما في ذلك الإدارة العامة والمالية للضمان الاجتماعي وتصميم الإعانات والإدارة السديدة؛

(م) تقوية القدرات البحثية لمكتب العمل الدولي ولا سيما فيما يتعلق بتحليل السياسات والممارسات الوطنية في مجال الضمان الاجتماعي واستحداث أدوات ترمي إلى تقييم الأداء وإصدار إحصاءات موثوقة

وضمان جودتها الرفيعة وإطلالتها بهدف مساعدة الحكومات والشركاء الاجتماعيين على اتخاذ قرارات مستنيرة؛

(ن) تسهيل تبادل الخبرات والممارسات الجيدة ونقل المعارف ونقل التكنولوجيات بموجب اتفاق متبادل فيما بين الدول الأعضاء، بما في ذلك تشجيع تبادل الخبرات والتجارب على الصعيد المثلث وفيما بين بلدان الجنوب؛

(س) تسهيل تنفيذ ولاية منظمة العمل الدولية بشأن الحماية الاجتماعية عن طريق تحسين اتساق السياسات والفعالية والنجاعة على الصعيد الدولي، بما في ذلك بواسطة تنسيق برامجها وأنشطتها وترسيخ التعاون مع منظومة الأمم المتحدة وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي والمصارف الإنمائية الإقليمية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والمفوضية الأوروبية والمنظمات الإقليمية الأخرى والجمعية الدولية للضمان الاجتماعي ومنظمات المجتمع المدني. وهذا التعاون حاسم على المستوى الوطني من خلال مبادرات تتخذها البلدان؛

(ع) تقوية التعاون مع الجمعية الدولية للضمان الاجتماعي وغيرها من الجمعيات الوطنية والدولية للضمان الاجتماعي والمنظمات الأعضاء فيها، فيما يتعلق بتقاسم المعلومات وحشد الخبرات لدعم العمليات التقنية لمنظمة العمل الدولية؛

(ف) إدماج قضايا الجنسين على نحو استباقي وثابت في جميع الأنشطة المذكورة أعلاه بغية تشجيع المساواة بين الجنسين.

٣٦. ويطلب المؤتمر من المدير العام أن يراعي هذه الاستنتاجات عند إعداد مقترحات البرنامج والميزانية المقبلة وتعبئة الموارد من خارج الميزانية، بما في ذلك الحسابات التكميلية للميزانية العادية.

٣٧. ويدعو المؤتمر مجلس الإدارة إلى أن يدرج المناقشة بشأن التوصية المحتملة المذكورة في الفقرة ٣١، في جدول أعمال الدورة الواحدة بعد المائة لمؤتمر العمل الدولي في عام ٢٠١٢.

٣٨. ويدعو المؤتمر مجلس الإدارة إلى أن يبحث على ضوء مشروع القرار بشأن المساواة بين الجنسين واللغة الواجب استخدامها في النصوص القانونية لمنظمة العمل الدولية، مسألة اعتماد لغة تراعي الجنسين في معايير الضمان الاجتماعي الصادرة عن منظمة العمل الدولية وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى المؤتمر في دورة لاحقة.